تَحْذِيرٌ مِنِ انْتِشَارِ دِينِ الرَّوَافِضِ فِي الْجَزَائِرِ وَغَيْرِهَا مِنْ بُلْدَانِ الْمُسْلِمِينَ

تَأْلِيفُ فَضِيلَةِ الشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ رَبِيعِ بْنِ هَادِي عُمَيْرٍ الْمَدْخَلِيِّ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلهِ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَنِ اتَّبَعَ هُدَاهُ .

أَمَّا بَعْدُ :

إِنَّ مِمَّا يُؤْسَفُ لَهُ أَشَدَّ الْأَسَفِ أَنَّ الْمَذْهَبَ الرَّافِضِيَّ الْمُدَمِّرَ قَدْ أُفْسِحَ لَهُ الْمَجَالُ, بَلِ الْمَجَالَاتُ لِيَنْتَشِرَ فِي رُبُوعِ الْبِلَادِ الْعَرَبِيَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ, وَقَدِ انْتَشَرَ فِعْلًا وَبِكَثَافَةٍ

وَمِنْ وَرَاءِ هَذَا الِانْتِشَارِ حُكَّامُ إِيرَانَ الْفَارِسِيَّةِ, وَآيَاتُ إِيرَانَ وَمَلَالِيهِ الْمُعَادِينَ لِلْإِسْلَامِ وَالْحَقِّ وَلِلتَّوْحِيدِ وَأَهْلِهِ, فَيَبْذُلُونَ كُلَّ غَالٍ وَنَفِيسٍ لِنَشْرِ هَذَا الْمَذْهَبِ, يُرَافِقُ ذَلِكَ حَمَاسٌ شَدِيدٌ وَتَخْطِيطٌ رَهِيبٌ لِلسَّيْطَرَةِ عَلَى بُلْدَانِ الْإِسْلَامِ كُلِّهَا .

وَبِهَذَا الْمَذْهَبِ الْمُدَمِّرِ الَّذِي يَقُومُ عَلَى :

– تَكْفِيرِ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

– وَعَلَى رَفْضِ سُنَّةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَنَّهَا جَاءَتْ عَنْ طَرِيقِ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ, الصَّادِقِينَ الْأُمَنَاءِ

– وَعَلَى تَحْرِيفِ الْقُرْآنِ, وَتَنْزِيلِ نُصُوصِهِ فِي الْكُفَّارِ وَفِي الْمُنَافِقِينَ عَلَى أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

– وَكَذَا تَنْزِيلِ نُصُوصِ الْوَعِيدِ بِالنَّارِ عَلَى أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ, وَلَاسِيَّمَا أَبَابَكْرٍ وَعُمَرَ

– وَتَنْزِيلِ آيَاتِ الثَّنَاءِ وَالْوَعْدِ عَلَيْهِمْ وَعَلَى آلِ الْبَيْتِ بَرَّأَ اللهُ آلَ الْبَيْتِ مِنْهُمْ وَمِنْ مَذْهَبِهِمُ الْغَالِي وَأُصُولِهِمُ الْكُفْرِيَّةِ الْقَائِمَةِ عَلَى هَذَا الْكُفْرِ .

وَمِنْ ضَلَالِهِمْ أَنَّهُمْ يُنَزِّلُونَ آيَاتِ تَوْحِيدِ اللهِ وَالدَّالَّةَ عَلَى أُلُوهِيَّتِهِ مِثْلَ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿وَقَالَ اللَّهُ لَا تَتَّخِذُوا إِلَٰهَيْنِ اثْنَيْنِ ۖ إِنَّمَا هُوَ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ﴾ عَلَى أَئِمَّتِهِمْ !

وَكَمْ حَرَّفُوا مِنْ نُصُوصِ الْقُرْآنِ

وَمَنْ شَاءَ أَنْ يَعْرِفَ حَقِيقَتَهُمْ دِينَهُمْ فَلْيَقْرَأْ مَرَاجِعَهُمُ الْأَسَاسِيَّةَ مِثْلَ الْكَافِي لِلْكُلَيْنِيِّ, وَتَفْسِيرِ الْقُمِّيِّ وَتَفْسِيرِ الْعَيَّاشِيِّ, الَّتِي فَاقَتْ فِيهِ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى فِي التَّحْرِيفِ !

وَمِمَّا يَمْلَأُ الْقَلْبَ كَمَدًا, أَنْ يَنْتَشِرَ هَذَا الْمَذْهَبُ الضَّالُّ الْمُدَمِّرُ فِي الْجَزَائِرِ, فَقَدْ قَرَأْنَا وَسَمِعْنَا أَنْ أَعْدَادٌ كَبِيرَةٌ مِنْ هَذَا الشَّعْبِ قَدِ اعْتَنَقُوا عَقِيدَةَ الرَّفْضِ, وَأَنَّ عَدَدًا مِنْهُمُ الْيَوْمَ يَدْرُسُونَ فِي مَدِينَةِ قُمَّ الرَّافِضِيَّةِ، وَإِنْ كَانَ هُنَاكَ مُقَاوَمَةٌ مِنَ الْحُكُومَةِ وَمِنْ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ فَإِنَّهَا ضَعِيفَةٌ، فَأَيْنَ هِيَ الْغَيْرَةُ الْمَطْلُوبَةُ مِنْهُمْ عَلَى الْإِسْلَامِ وَالتَّوْحِيدِ ؟! وَأَيْنَ هِيَ الْغَيْرَةُ عَلَى الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ ؟! وَأَيْنَ هِيَ الْغَيْرَةُ عَلَى أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟!

فَيَا أَيُّهَا الْجَزَائِرِيُّونَ – حُكُومَةً وَشَعْبًا – إِنَّ سُكُوتَكُمْ عَنِ انْتِشَارِ تَيَّارِ هَذَا الْمَذْهَبِ لَهُ وَاللهِ عَوَاقِبُ وَخِيمَةٌ فِي دِينِكُمْ, وَدُنْيَاكُمْ,

وَسِيَاسَتِكُمْ, وَفِي آخِرَتِكُمْ حِينَ تَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ, لِأَنَّكُمْ سَكَتُّمْ عَنْ أَكْبَرِ الْمُنْكَرَاتِ, وَأَكْبَرِ الْأَخْطَارِ عَلَى دِينِكُمْ وَدُنْيَاكُمْ .

أَسْأَلُ اللهَ أَنْ يُوقِظَ مَشَاعِرَ الْمُسْلِمِينَ وَعُقُولَهُمْ لِمُوَاجَهَةِ هَذَا الْخَطَرِ الْمُدَمِّرِ, وَمِنْ أَهَمِّ مَا يُوَاجِهُونَهُ بِهِ, حَجْبُ مَوَاقِعِهِمُ الَّتِي تَبُثُّ الشُّرُورَ وَالضَّلَالَاتِ الْكُبْرَى.

بَيَانٌ لِبَعْضِ أُصُولِ الرَّافِضَةِ:

١ – مِنْ أُصُولِهِمْ تَكْفِيرُ الصَّحَابَةِ وَالطَّعْنُ فِيهِمْ وَهَذَا هَدْمٌ لِلْإِسْلَامِ الَّذِي لَا يُعْرَفُ إِلَّا عَنْ طَرِيقِهِمْ , وَلِذَا قَامُوا بِتَبْلِيغِهِ أَحْسَنَ قِيَامٍ

٢ – وَمِنْ أُصُولِهِمْ أَنَّ الْإِمَامَةَ عِنْدَهُمْ مِنْ أُصُولِ الدِّينِ, وَهَذَا غُلُوٌّ مِنْهُمْ , فَأُصُولُ الدِّينِ قَدْ بَيَّنَهَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَيْسَ فِيهَا الْإِمَامَةُ

٣ – وَمَعْرِفَةُ الْأَئِمَّةِ الِاثْنَيْ عَشَرَ عِنْدَهُمْ مِنْ أُصُولِ الدِّينِ وَالَّذِي يَجْهَلُهُمْ كَافِرٌ

٤ – وَالْأَئِمَّةُ عِنْدَهُمْ مَعْصُومُونَ مِنَ الذُّنُوبِ بَلْ حَتَّى مِنَ السَّهْوِ وَالنِّسْيَانِ, وَيُفَضِّلُونَهُمْ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ

٥ – وَيَعْتَقِدُونَ فِي الْأَئِمَّةِ أَنَّهُمْ يَعْلَمُونَ الْغَيْبَ وَيَتَصَرَّفُونَ فِي كُلِّ ذَرَّةٍ مِنْ ذَرَّاتِ الْكَوْنِ, وَهَذَا مِنْ أَعْظَمِ الْكُفْرِ إِذْ جَعَلُوا الْأَئِمَّةَ أَنْدَادًا لِلهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ وَتَصْرِيفِ الْكَوْنِ .

٦ – وَيَدَّعُونَ كَذِبًا أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْصَى بِالْخِلَافَةِ لِعَلِيٍّ – رَضِيَ اللهُ عَنْهُ – وَيَدَّعُونَ أَنَّ الصَّحَابَةَ اغْتَصَبُوهَا مِنْهُ, وَهَذِهِ الدَّعْوَى مِنْ أَكْذَبِ الْكَذِبِ, وَهِيَ أَصْلُ ضَلَالِهِمْ وَبَغْيِهِمْ عَلَى الصَّحَابَةِ وَتَكْفِيرِهِمْ لَهُمْ وَلَعْنِهِمْ إِيَّاهُمْ .

٧ – وَمِنْ خُرَافَاتِهِمْ وَأَسَاطِيرِهِمْ أَنَّ لَهُمْ مَهْدِيًّا مِنْ آلِ الْبَيْتِ يَنْتَظِرُونَهُ وَهُوَ فِي سِرْدَابٍ مِنْ أَكْثَرَ مِنْ أَلْفٍ وَمِائَتَيْ سَنَةٍ, وَيَدَّعُونَ أَنَّهُ الْإِمَامُ الثَّانِيَ عَشَرَ وَلَا وُجُودَ لَهُ, بَلْ لَمْ يُخْلَقْ هَذَا الْمَهْدِيُّ, وَالْمَهْدِيُّ الَّذِي ذَكَرَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَقٌّ وَلَكِنْ لَيْسَ هُوَ هَذَا الَّذِي يَزْعُمُهُ الرَّوَافِضُ وَفِي أَسَاطِيرِهِمْ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ (ت ١٨٣) أَحَدِ أَئِمَّتِهِمْ فِي زَعْمِ الرَّوَافِضِ , أَنَّهُ قَالَ لِنْ عَاصَرَهُ : " إِنْ تَعِيشُوا فَسَتُدْرِكُونَهُ " وَقَدْ مَرَّ عَلَى هَذَا الْوَعْدِ ١٢٤٩ سَنَةً وَلَمْ يُدْرِكُوهُ , وَهَذَا مِنَ الْأَدِلَّةِ عَلَى أَنَّهُ فِرْيَةٌ , وَكَذَبُوا عَلَى مُوسَى هَذَا .

٨ – وَمِنْ أُصُولِهِمُ الْإِيمَانُ بِالرَّجْعَةِ وَالَّذِي لَا يُؤْمِنُ بِهَا فَهُوَ فِي دِينِهِمْ كَافِرٌ, قَالَ الْآلُوسِيُّ" مُخْتَصَرُ التُّحْفَةِ الِاثْنَى عَشَرِيَّةِ ص : ٢٠٠ – ٢٠١ " : (مَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ أَنَّ الْأَمْوَاتَ لَا رَجْعَةَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ, وَقَالَتِ الْإِمَامِيَّةُ قَاطِبَةً وَبَعْضُ الْفِرَقِ الْأُخْرَى مِنَ الرَّوَافِضِ أَيْضًا بِرَجْعَةِ بَعْضِ الْأَمْوَاتِ, فَإِنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَ الْوَصِيَّ وَالسِّبْطَيْنِ وَأَعْدَاءَهُمْ – يَعْنِي الْخُلَفَاءَ الثَّاثَةَ وَمُعَاوِيَةَ وَيَزِيدَ وَمَرْوَانَ وَابْنَ زِيَادٍ وَأَمْثَالَهُمْ – وَكَذَا الْأَئِمَّةَ الْآخَرِينَ وَقَاتِلِيهِمْ يُحْيَوْنَ يَعْدَ ظُهُورِ الْمَهْدِيِّ, وَيُعَذَّبُ قَبْلَ حَادِثَةِ الدَّجَّالِ كُلُّ مَنْ ظَلَمَ الْأَئِمَّةَ وَيُقْتَصُّ مِنْهُمْ, ثُمَّ يَمُوتُونَ, ثُمَّ يُحْيَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) فَقَاتَلَ اللهُ الرَّوَافِضَ .

٩ – وَمِنْ أُسُسِ عَقَائِدِهِمُ ادِّعَاؤُهُمْ عَلَى الصَّحَابَةِ أَنَّهُمْ حَرَّفُوا الْقُرْآنَ, وَحَاشَا أَصْحَابَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَضِيَ عَنْهُمْ أَنْ يُحَرِّفُوا كَلِمَةً وَاحِدَةً مِنْ كِتَابِ اللهِ وَإِنَّمَا الَّذِينَ حَرَّفُوهُ هُمُ الرَّوَافِضُ وَمَا أَكْثَرَ تَحْرِيفَهُمْ لِأَلْفَاظِ الْقُرْآنِ وَمَعَانِيهِ, وَأَكْثَرُ تَحْرِيفِهِمْ لِآيَاتِ الْوَعْدِ وَالْوَعِيدِ وَالْآيَاتِ فِي الْكُفَّارِ وَالْمُنَافِقِينَ

يُنَزِّلُونَهَا عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُمْ أَيِ الرَّوَافِضُ أَحَقُّ بِهَا وَأَهْلُهَا .

١٠ – وَمِنْ أَعْظَمِ أُصُولِهِمُ التَّقِيَّةُ : وَهِيَ عِنْدَهُمْ تِسْعَةُ أَعْشَارِ الدِّينِ وَلَا دِينَ لِمَنْ لَا تَقِيَّةَ لَهُ, وَيَنْسُبُونَ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ أَنَّهُ قَالَ : " أَبَى اللهُ عَزَّوَجَلَّ لَنَا وَلَكُمْ فِي دِينِهِ إِلَّا التَّقِيَّةَ " وَيَنْسُبُونَ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَقُولُ : " التَّقِيَّةُ مِنْ دِينِي وَدِينِ آبَائِي وَلَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا تَقِيَّةَ لَهُ " (انْظُرِ الْكَافِيَ لِلْكُلَيْنِيِّ ٢ / ٢١٧ – ٢١٨)

١١ – وَمِنْ دِينِهِمْ تَشْيِيدُ الْقُبُورِ – وَلَاسِيَّمَا قُبُورِ أَئِمَّتِهِمْ – وَالطَّوَافُ حَوْلَهَا وَالِاسْتِعَانَةُ بِأَهْلِهَا وَتَقْدِيمُ الْأَمْوَالِ الطَّائِلَةِ وَالنُّذُورِ وَالْقَرَابِينِ لِعَتَبَاتِهَا, وَهَذِهِ الْأَعْمَالُ مِنْ أَعْظَمِ أَنْوَاعِ الشِّرْكِ

١٢ – وَمِنْ مُهِمَّاتِ دِينِهِمْ نِكَاحُ الْمُتْعَةِ : وَالَّذِي رَخَّصَ فِيهِ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ الْحَاجَةِ وَالضَّرُورَةِ ثُمَّ نَسَخَهَا اللهُ عَلَى لِسَانِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ , وَمِنْ رُوَّاةِ تَحْرِيمِ الْمُتْعَةِ عَلِيٌّ – رَضِيَ اللهُ عَنْهُ – فَاسْتَبَاحَهَا الشِّيعَةُ وَرَوَوْا فِي فَضْلِهَا رِوَايَاتٍ يَرْفُضُهَا الشَّرْعُ وَالْعَقْلُ مِثْلَ قَوْلِهِمْ :

“مَنْ تَمَتَّعَ بِامْرَأَةٍ مُؤْمِنَةٍ كَأَنَّمَا زَارَ الْكَعْبَةَ سَبْعِينَ مَرَّةً “وَقَوْلِهِمْ رَوَى الصَّدُوقُ عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ : “إِنَّ الْمُتْعَةَ دِينِي وَدِينُ آبَائِي فَمَنْ عَمِلَ بِهَا عَمِلَ بِدِينِنَا وَمَنْ أَنْكَرَهَا أَنْكَرَ دِينَنَا وَاعْتَقَدَ بِغَيْرِ دِينِنَا “

وَالْمُتْعَةُ بِهَذِهِ الصُّورَةِ عِنْدَهُمْ مِنْ أَعْظَمِ الْأُصُولِ الَّتِي يَكْفُرُ تَارِكُهَا .

وَهُنَاكَ بَعْضُ الرِّوَايَاتِ عِنْدَهُمْ وَمِنْهَا : ” مَنْ تَمَتَّعَ مَرَّةً كَانَتْ دَرَجَتُهُ كَدَرَجَةِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ, وَمَنْ تَمَتَّعَ مَرَّتَيْنِ فَدَرَجَتُهُ كَدَرَجَةِ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ, وَمَنْ تَمَتَّعَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ كَانَتْ دَرَجَتُهُ كَدَرَجَةِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ , وَمَنْ تَمَتَّعَ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ فَدَرَجَتُهُ كَدَرَجَتِي ” وَكَلِمَةُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ تَعَابِيرِهِمْ, وَالْحَقُّ أَنْ يُقَالَ فِي الْوَاحِدِ مِنْهُمْ إِنْ كَانَ مِنَ الصَّحَابَةِ : رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَإِنْ كَانَ مِنَ التَّابِعِينَ فَمَنْ بَعْدَهُمْ أَنْ يُقَالَ فِيهِ : رَحِمَهُ اللهُ

فَهَذِهِ لَمْحَةٌ مُوجَزَةٌ عَنْ دِينِ الرَّوَافِضِ, وَإِلَّا فَضَلَالُهُمْ وَكُفْرِيَّاتُهُمْ تَمْلَأُ مُجَلَّدَاتٍ .

كَتَبَهُ :

رَبِيعُ بْنُ هَادِي عُمَيْرٍ الْمَدْخَلِيُّ

٢١ / جُمَادَى الْآخِرَةِ / ١٤٣٢